S/AC.43/2024/1

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
16 January 2024
Arabic
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1533 (2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

مذكرة شفوية مؤرخة 15 كانون الثاني/يناير 2024 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1533 (2004) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتتشرف بأن تحيل طيه تقرير جمهورية سلوفينيا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1533 (2004) (انظر المرفق).

290124 290124 24-00792 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 15 كانون الثاني/يناير 2024 الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجمهورية سلوفينيا لدى الأمم المتحدة

تقرير سلوفينيا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1533 (2004)

نفذت سلوفينيا وسائر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي معاً التدابير التقييدية، التي فرضها مجلس الأمن على جمهورية الكونغو الديمقراطية في قراراته 1493 (2003) و 1596 (2005) و 1649 (2005) و 1698 (2006) و 1771 (2007) و 1807 (2008) و 2078 (2012) و 2136 (2014) و 2198 (2015) و 2293 (2016) و 2360 (2017) و 2478 (2019) و 2528 (2020) و 2582 (2021)، عن طريق اتخاذ التدابير التالية:

- قرار مجلس الاتحاد الأوروبي المتخذ في إطار السياسة الخارجية والأمنية المشتركة 2010/788/CFSP المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 بشأن التدابير التقييدية المفروضة بالنظر إلى الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بصيغته المعدلة آخر مرة بموجب قرار مجلس الاتحاد المتخذ في إطار السياسة نفسها 2023/2768 (CFSP) المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2023[1]. ويتعين على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تكفل امتثال سياساتها الوطنية لهذه القرارات.

- لائحة المجلس الأوروبي رقم 2005/1183 المؤرخة 18 تموز/يوليه 2005 بشأن التدابير التقييدية المفروضة بالنظر إلى الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بصيغتها المعدلة آخر مرة بموجب اللائحة التنفيذية لمجلس الاتحاد الأوروبي 2771/2023 المؤرخة 8 كانون الأول/ديسمبر 2023. ولوائح مجلس الاتحاد الأوروبي ملزِمة برمتها وواجبة التطبيق مباشرة في سلوفينيا.

وقد اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي تدابير تقييدية إضافية مستقلة متعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وتنفذ سلوفينيا قراراتِ مجلس الأمن المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية والأحكامَ القانونية المذكورة أعلاه الصادرة عن الاتحاد الأوروبي، ضمن ولايتها القضائية المتصلة بالاتحاد الأوروبي وكذلك من خلال تشريعاتها الوطنية ذات الصلة، ويتم ذلك أساسا بموجب قانونها الذي ينظم التدابير التقييدية المعتمَدة أو المنفَّذة عملا بصكوك وقرارات قانونية اتخذتها منظمات دولية (الجريدة الرسمية لجمهورية سلوفينيا، العدد رقم 2006/127 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2006 والعدد رقم 22/44 المؤرخ 29 آذار/مارس 2022) (قانون التدابير التقييدية)[2].

وقد أُدخلت على القانون المذكور أعلاه، في عام 2022، تعديلات زادت إلى حد كبير من فعالية تنفيذ الجزاءات على الصعيد الوطني. وعلى وجه التحديد، فإن قانون التدابير التقييدية نفسه بات الآن ينص على عقوباتٍ وعلى التزامات السلطات الوطنية المختصة ومسائل أخرى كانت تُنفَّذ سابقا من خلال اتخاذ مراسيم حكومية، ملغياً بذلك الحاجة إلى إصدار مرسوم حكومي منفصل لكل نظام من نظم الجزاءات.

(1) تُنشَر جميع التدابير المشتركة في *الجريدة الرسمية للاتحاد الأوروبي*.

(2) نص القانون محفوظ لدى الأمانة العامة وهو متاح لمن يود الاطلاع عليه.

وعلاوة على ذلك، بات قانون التدابير التقييدية بصـــيغته المعدلة ينص الآن على أنه عندما يدخل مجلس الأمن أو إحدى لجان الجزاءات التابعة له إضـــافات على قوائم جزاءات الأمم المتحدة الموقعة على الأشـخاص والكيانات الخاضـعين لتجميد الأصـول، فإن لوائحَ الاتحاد الأوروبي المذكورة أعلاه بشـأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصـــلة والأنظمةَ ذات الصـــلة التي اعتُمدت لتنفيذها على أســـاس قانون التدابير التقييدية تسري مؤقتا على الأشخاص و/أو الكيانات المدرجة أسماؤهم حديثا في قوائم الجزاءات، اعتبارا من تاريخ نشـر القائمة المسـتكملة على الموقع الشـبكي لمجلس الأمن وحتى بدء نفاذ التعديل المناظر المدخل على مرفقات لوائح الاتحاد الأوروبي[3]. ويكفل الحكم المذكور آنفا تنفيذ تدابير تجميد الأصـول المنصـوص عليها في قرارات مجلس الأمن دون تأخير على الأشخاص الذين فُرضت عليهم جزاءات حديثا[4].

وتنطبق أيضـــا على هذه التدابير التقييدية بعضُ الصـــكوك القانونية العامة الوطنية، مثل قانون العقوبات، والقانون المتعلق بمســـؤولية الأشـــخاص الاعتباريين عن الجرائم الجنائية، وقانون الأجانب، وقانون الدفاع، وقانون الأسلحة النارية، والقانون الذي ينظم مراقبة صادرات المواد المزدوجة الاستخدام.

فهذه القواعد الوطنية تنطبق عند تنفيذ نظام الجزاءات.

(3) المادة 3 (4) من قانون التدابير التقييدية.

(4) وفقا لما طلبته فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.